الفصل السادس

النتائج والتوصيات

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

النتائج والتوصيات

الخاتمة

وبعد هذا الاستعراض لأهم نماذج الجرائم المرتكبة عبر الأوساط الإلكترونية، نكون قد خلصنا إلى أهمية مراعاة آلة الوسط الإلكتروني سواء تمثلت في هاتف نقال أو حاسب آلي أو غيره، فهي كما تمنح السعادة واليسر في التعامل، فهي في الوقت ذاته قد تنقلب إلى نقمة وتتحول السعادة إلى تعاسة، وتجلب لصاحبها الذل والمهانة، وربما الحبس أو السجن.

ولذلك كانت رسالتنا طوال هذه الدراسة موجهة إلى المجرم المعلوماتي المحترف أن القانون له بالمرصاد، وإلى من لا يعلم بهذه الجرائم ويتخذها لعبا ولهوا.

وقد تناولنا من خلال فصول هذه الدراسة أهم الجرائم الشائعة، والتي ترتكب من خلال الأوساط الإلكترونية، حيث استعرضنا في الفصل الأول جرائم القدف والسب والنصب والاحتيال والابتزاز من منظور الفقه الإسلامي والقانون الوضعي.

وأما الفصل الثاني فقد أفردناه لجريمة الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة في التشريعات المقارنة والفقه الإسلامي، وتحدثنا في الفصل الثالث عن جريمة السرقة وأحكامها وفقا للشريعة الإسلامية، وجرائم السرقة عبر الأوساط الإلكترونية، ثم عرجنا في الفصل الرابع من هذه الدراسة إلى القانون الإماراتي لنحلل نصوصه القانونية التي تناولت هذه الجرائم وبينَا إعجابياتها.

وتبين لنا من خلال هذه الدراسة أن جرائم الأوساط الإلكترونية في تطور مستمر، وتغيير في أشكالها، وتحتاج في المقابل التطور المستمر في البنى التشريعية التي تجرمها.

ومن خلال البحث في هذه الدراسة عن إجابة لتساؤلاتها خلص الباحث إلى عدد من النتائج

والتوصيات التي يأمل الباحث ان تساهم في مكافحة الجرائم المرتكبة عبر الأوساط الإلكترونية هي:

أولاً: النتائج

من خلال ما تم طرحه في هذه الدراسة، ومن خلال ما تم مناقشته يتبين لنا ما يلي:

١- أهمية التفرقة بين السياسة الجنائية العامة الواردة في قانون العقوبات وبين ما تحتاج إليه هذه الجرائم من سياسة جنائية مختلفة سواء تجريماً أو عقاباً.

٢- تنبَه المشرع الإماراتي لهذا الاختلاف في النموذج الإجرامي لهذه الجرائم ووسائلها وفاعلها وبالجملة ذاتياتها عن مثيلاتها التقليدية، وإن تشابها في الهدف والمبتغى.

٣- من بين طيات هذه الدراسة نتج لنا عدم الوعي والتوعية الفردية من قبل مستخدمي الأوساط الإلكترونية في تعاملهم من خلالها وعدم حرصهم في تداول معلوماتهم أو في حمايتها الكافية.

٤- يضاف إلى عدم الوعي الاستخدامي عدم الوعي القانوني بالتجريم والعقاب الذي يغلظ في أحوال كثيرة دون البحث عن النوايا.

٥- وضح لنا أيضا أن الجرائم المرتكبة عبر الأوساط الإلكترونية عصية على الحصر، وهو ما نتج عنه التعديل المستمر من قبل المشرع الإماراتي والذي عالج هذا بطريقة تشريعية تسمح بالتطور والقياس.

٦- الامر ما يزال يحتاج إلى التحديث المستمر لان التقنيات لا تتوقف عن التقدم مما يعني ضرورة المواكبة لهذا التطور.

٧- مدى الحرص التشريعي الإماراتي على تعداد ومحاولة تضييق الخناق على المجرم المعلوماتي من خلال الحمايات المتعددة لمستخدمي الأوساط الإلكترونية.

٨- لم يكن المشرع الإماراتي في مواجهته التشريعية بعيداً عن الاقتداء بأحكام الشريعة الإسلامية ولكنه

كان ناهلاً منها بما يناسب الواقع العصري الذي نعيشه، ويعمل على تكييف نصوص القوانين والتشريعات وفقاً لما جاءت به أحكام ومقاصد الشرع الحنيف من حرمة للأعراض والأشخاص.

٩- ما زال الفقه الإسلامي نبعاً لا ينضب من الحلول الصالحة لكل مكان وزمان ولكافة قضايا الحياة، وما زالت نصوص واجتهادات الفقهاء تتجدد بتجدد الزمان وتغير المكان، وهذا هو أهم ما يميز الفقه الإسلامي المتجدد.

ثانياً: التوصيات

يوصي الباحث بالتالي:

١- التفريد التشريعي للجرائم المرتكبة عبر الأوساط الإلكترونية، موضوعيا واجرائيا، بحيث لا تختلط بتلك الجوانب في نظيرتها التقليدية.

٢- إنشاء جهاز خاص من رجال الضبط القضائي يتولون الكشف عن هذه الجرائم وملاحقة مرتكبيها.

٣- التدريب المستمر للمختصين حالياً بملاحقة هذه الجرائم وخاصة التدريب التقني على كل جديد في هذا المجال.

٤- التدريب التشريعي المتخصص بهذه الجرائم، سواء التخصص من البداية أو استشارة المختصين في هذا المجال وتكون هذه الاستشارة وجوبية.

٥- إنشاء فرع قضائي مدرب لمحاكمة مرتكبي هذه الجرائم واثباتها قضائيا.

٦- ضرورة العمل على نشر الوعي الجماهيري بهذه الجرائم بكل الوسائل المتاحة وها الأوساط الإلكترونية ذاتها.

٧- التوعية الدينية وتحريم الدين لهذه الجرائم وعقوبة فاعلها في الدنيا والاخرة، وأن مرتكبها ينال سخط الله تعالى عليه.

٨- ضرورة التوعية القومية بخطورة هذه الجرائم على أمن الدولة واقتصادها.

٩- المراقبة الأسرية للأولاد وخاصة في سن المراهقة ومتابعة ما يشاهدونه، وتوعيتهم من مخاطر تداول معلوماتهم عبر هذه الأوساط.

١٠- تحديث تقنيات المراقبة الإلكترونية لهذه الأوساط، والمقصود بالمراقبة الإلكترونية في هذا السياق: هو وجود آليات الكترونية قانونية تعمل على التوفيق بين اعتبارين، الأول: المصلحة العامة من الحد من هذه الجرائم، والثاني: حق الفرد في الخصوصية بدون الإضرار بالأخرين.

١١- ضرورة التعاون الدولي في مجال مكافحة هذه الجرائم، فقد تبين أن هذه الجرائم لا حدود جغرافية لها ولن تكون هنالك وسيلة مثلى للقضاء على هذه الجرائم سوى التعاون الدولي الجاد.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA